

172631 - حكم بيع بطاقات الأيتونز والإنترنت بأكثر من ثمنها

السؤال

بارك الله في جهودكم ، ما حكم بيع الكوبونات التي تستطيع بها شراء برامج ونحوها للأيفون من متجر أبل Appstore (تسمى كوبونات ايتونز iTunes) ؟

وتباع هذه الكوبونات بثمن أقل أو أكثر من الرصيد المتوفر فيها، إذا كان الجواب بالتحريم فأرجو منكم توضيح الفرق بينها وبين البطاقات المدفوعة من شركة اتصالات سوا التي أفتيتكم بإباحة بيعها بأقل أو أكثر من الرصيد المتوفر فيها في فتوى سابقة برقم 111995 ، وجزاكم الله خيرا

، والرابط التالي مثال على موقع تباع هذه الكوبونات (<http://maximuscards.com/itempage.php?cat=6>)

الإجابة المفصلة

يجوز بيع كوبونات (بطاقات) الأيتونز بمثل ثمنها أو أكثر أو أقل ، كما يجوز بيعها بالتقسيط والأجل ؛ لأنها ليست نقودا حتى يشترط فيها التماثل والتقابض ، وإنما ذلك من باب بيع المنفعة ، ولا فرق بينها وبين بطاقات الاتصال ، وبطاقات دخول الإنترنت ، ونحوها مما بذل فيه عمل وإنتاج يمكن مشتريها من الشراء أو الاستئجار بها ، فهي بطاقات مشتملة على منفعة ، وبذل فيها جهد وعمل ، ولا حرج في بيعها بأزيد أو أنقص من الرصيد الموجود فيها .
والله أعلم .